

ميثاق ممارسة المهنة

خاص بالرعاية الإرشادية للطلاب الدوليين
(نسخة منقحة 2010). تضم التعديلات 1 و 2

NZQA

NEW ZEALAND QUALIFICATIONS AUTHORITY
MANA TOHU MĀTAURANGA O AOTEAROA

تمهيد

إن الغرض من هذا الميثاق هو تقديم إطار لمزودي التعليم بشأن الرعاية الإرشادية للطلاب الدوليين. تم وضع هذا الميثاق بموجب البند 238F من قانون التعليم لعام 1989. ويتطلب القانون أن يكون مُزود التعليم مُوقع على ذلك الميثاق من أجل خدمة الطلاب الدوليين. وقد بدأ العمل بالميثاق في 31 مارس 2002، وتم تعديله لأول مرة في يوليو 2003، ثم تمت مراجعته مرة ثانية في عام 2010.

تعريفات

يقصد بالكلمات والعبارات التالية المعاني الموضحة إزاء كل منها ما لم يقتض السياق غير ذلك:

وكيل السكن

يقصد به أي شخص أو مؤسسة، بخلاف الشخص المُوقع أو موظفيه، المشتركين في إسكان الطلاب الدوليين. سواء للأفراد أو المجموعات، نيابة عن المُوقع.

قانون

يقصد به قانون التعليم لعام 1989.

المدير

يقصد به الشخص أو المؤسسة المعنية باعتبارها مسؤولة لإدارة الميثاق. مع العلم أن NZQA هي المدير المعين.

العمر

تعني السن الذي بلغ فيه الطالب عامه الحالي، ويحدد ذلك بموجب جواز سفر الطالب.

منشأة الإقامة

تعني:

- (أ) المدينة الجامعية أو أي منشأة سكنية مرخصة تقدم خدمة سكن للطلاب؛ أو
(ب) السكن المقدم إلى الطلاب الدوليين مثل الإقامة مع أسرة أو في منزل حيث يعيش خمسة طلاب دوليين أو أكثر سوياً.

موظف منشأة الإقامة

يقصد بها الشخص المعين للعمل في منشأة الإقامة.

ميثاق

يقصد به ميثاق ممارسة المهنة الخاص بالرعاية الإرشادية للطلاب الدوليين.

الطفل، والشباب، والأسرة (CYF)

يقصد به الطفل، والشباب، والأسرة، وهي إحدى خدمات وزارة التنمية الاجتماعية.

مانح الرعاية المعين

يقصد به قريب أو صديق مقرب للعائلة معين كتابة من قبل ولي أمر الطالب الدولي باعتباره مانح للرعاية ومُزود لإقامة الطالب. ولكن لا يشتمل ذلك على مالك، أو مدير، أو موظف منشأة الإقامة.

مجموعة طلاب

يُقصد بها طالبين دوليين أو أكثر عمرهما 10 أعوام فأكثر، يدخلان نيوزيلندا معاً في مجموعة منظمة ويسجلان لدى الموقعين لمدة 12 أسبوعاً أو أقل.

الإقامة مع العائلات

يقصد به السكن المقدم إلى الطالب الدولي للإقامة مع أسرة أو في منزل حيث لا يوجد أكثر من أربعة طلاب دوليين.

مقدم رعاية الإقامة مع العائلات

يقصد به مقدم الإقامة مع العائلات للطلاب الدوليين.

IEAA

يقصد بها الهيئة الدولية لاستئناف التعليم حسبما حدده الميثاق.

الهيئة

يقصد بها المؤسسة/المؤسسات المسؤولة عن تمثيل مصالح مُزودي تصدير التعليم إلى الحكومات وهيئاتها، ومن ضمنهم وكلائها.

طالب دولي

يقصد به الشخص الذي:

- (أ) قام بالتسجيل من خلال مُزود؛ و
(ب) ويمثل للمُزود طالب أجنبي كما هو محدد في البند 2 أو البند 159 من القانون (حسبما ينطبق).

الوصي القانوني

يقصد به الشخص:

- (أ) الذي لديه الحق والمسؤولية القانونية لتقديم الرعاية (ومن ضمنها التعليمية والصحية) إلى الطالب الدولي والمعين من قبل نيوزيلندا أو المحكمة الأجنبية، أو بموجب وصية؛ و
(ب) مقدم الرعاية إلى الطالب في موطن الطالب الأصلي.

مدينة جامعية مرخصة

يقصد بها المدينة الجامعية حسبما هو محدد في البند 2 من القانون والمرخصة بموجب لوائح (المدن الجامعية) التعليمية لعام 2005.

الوزير

يقصد به وزير المملكة، المسؤول حاليًا - بموجب صلاحية أي تفويض أو بموجب صلاحية رئيس الوزراء - عن إدارة الجزء 118 من قانون التعليم لعام 1989.

ولي الأمر

يقصد به أب أو أم الطالب الدولي، ويشمل ذلك الوصي القانوني.

منشأة التدريب الخاصة

يقصد به إحدى المنشآت المسجلة كما هو محدد في البند 159 من القانون.

المُزود

تعني:

(أ) المدرسة؛ أو

(ب) المؤسسة كما هو محدد في البند 159 من القانون؛ أو

(ج) منشأة تدريب خاصة.

وكيل تعيين

يقصد به أي شخص أو مؤسسة، بخلاف المُوقِّع أو موظفيه، المشترك في تحديد و/أو تعيين الطلاب الدوليين المحتملين. سواء أكان للأفراد أو للمجموعات، أو في السوق الدولية أو في نيوزيلندا.

مانح الرعاية السكنية

يقصد به:

(أ) مقدم الرعاية للإقامة مع العائلات؛ أو

(ب) مدير منشأة السكن أو أي شخص آخر مسؤول عن رعاية الطلاب الدوليين في المنشأة؛ أو

(ج) مُزود الرعاية المعين؛ أو

(د) في حالة الإقامة المؤقتة هو المشرف.

لجنة المراجعة

يقصد بها اللجنة الدولية لمراجعة التعليم حسبما حددها الميثاق.

المدرسة

يقصد بها المدرسة المسجلة حسبما هو محدد في البند 2 من القانون.

سكن المدرسة

يقصد السكن المرخص المملوك أو المدار من قبل المدرسة الداخلية والمعتمد من قبل مدير الطلاب الدوليين المسجلين في أعوام المدرسة 6-1. أو عمرهم 10 أعوام أو أقل والمسجلين لدى أي مُزود آخر.

المُوقِّع

يقصد به المُزود الذي تقدم ليكون موقعًا على الميثاق وتمت الموافقة عليه من قبل المدير.

مشرف

يقصد به الشخص المسؤول عن الإشراف على مجموعات الطلاب و/أو الطلاب الدوليين في السكن المؤقت.

السكن المؤقت

يقصد به المنزل، أو الفندق، أو السكن الجامعي، أو المأوى أو أي سكن سياحي آخر.

طالب دولي شاب

يقصد به:

(أ) الطالب الدولي المسجل في الأعوام من 1 إلى 8 في المدرسة، أو

(ب) الطالب الدولي البالغ من العمر 13 عامًا والمسجل لدى أي مُزود آخر.

1 عام

1 معلومات

- 1.1 يجب أن يقدم المُوقِّعون محتوى ونص الميثاق إلى كافة الأفراد سواء بطريق مباشر أو غير مباشر وكذلك المشتركون في أمور الطلاب الدوليين.
- 1.2 يتعين على المُوقِّعين التأكد من أن هؤلاء الأفراد لديهم الدعم والتدريب اللائق للقيام بدورهم مع الطلاب الدوليين وذلك لمساعدتهم في فهم وتطبيق الميثاق.

2 الطلاب في الخارج

- 2.1 المُوقِّعون غير مطالبون بتطبيق الميثاق فيما يتعلق بالطلاب الدوليين الذين أجروا دراستهم خارج نيوزيلندا (في الخارج).

3 مجموعة طلاب

- 3.1 يجب على المُوقِّعين الامتنال للميثاق فيما يتعلق بمجموعات الطلاب.
- 3.2 يتعين على المُوقِّعين التأكد من أن مجموعات الطلاب لديها:
- 3.2.1 إشراف مناسب؛ و
- 3.2.2 نسبة مناسبة من مشرفي الطلاب.
- 3.3 يجب على المُوقِّعون المنظمون أو من يقبلون مجموعات الطلاب الذين هم طلاب دوليون صغار الحصول على موافقة المدير وفق المواد 27.3 و27.4 قبل تسجيل هؤلاء الطلاب.
- 3.4 يجب على المُوقِّعين الذين يرتبون أو يقبلون مجموعات طلاب أن يكون لديهم سياسات معمول بها بوضوح بحيث خُددت مسؤوليات التزود وأي ظرف آخر مشترك في هذه العملية. وقد تتضمن هذه السياسات ما يلي (على سبيل المثال لا الحصر):
- 3.4.1 خدمات وإجراءات تعليمية يتم تقديمها؛
- 3.4.2 الشخص المعني ورقم هاتف الطوارئ خلال 24 ساعة؛
- 3.4.3 إن أباي (بالنسبة للطلاب أقل من 18 عامًا)؛
- 3.4.4 تفاصيل الاتصال بأولياء الأمور في الخارج؛
- 3.4.5 ترتيبات الإقامة؛
- 3.4.6 الرسوم/الدفع؛
- 3.4.7 تقدير المخاطر والاستجابة للحوادث الحرجة؛
- 3.4.8 متطلبات التأمين الطبي والسفر؛
- 3.4.9 تخصيص المسؤولية وتقديم إشراف على مدار 24 ساعة للطلاب أقل من سن 18 عامًا.

2 تسويق، وتوظيف، وتسجيل الطلاب الدوليين

4 تقديم معلومات إلى الطلاب الدوليين ذوي العلاقة

- 4.1 كافة المعلومات المقدمة بموجب هذا الجزء يجب إما أن تكون كتابية أو في صورة إلكترونية وأن تكون متاحة للنسخ والفحص من قبل مدير IEAA. ويجب تسجيل كافة الأموال المدفوعة والتي تم الحصول عليها كتابياً.
- 4.2 يجب على المُوقِّعون أو وكلائهم إتاحة المعلومات التالية كتابةً إلى الطلاب الدوليين ذوي العلاقة قبل دخول الطلاب في أي التزامات. إما من خلال إحالة الطالب إلى موقع إلكتروني معين بالمعلومات أو من خلال تقديم المعلومات مباشرة عن:
- 4.2.1 تكلفة الرسوم الدراسية وكافة التكاليف ذات العلاقة بالبرامج الدراسية. حتى لا يكون هنالك تكاليف جوهرية مبهمه؛
- 4.2.2 متطلبات وإجراءات الطلب؛
- 4.2.3 شروط القبول؛
- 4.2.4 شروط رد الرسوم؛
- 4.2.5 متطلبات إتقان اللغة الإنجليزية (إن وجد)؛
- 4.2.6 معلومات عن التسهيلات، والتجهيزات، والأفراد؛
- 4.2.7 معلوما عن البرامج الدراسية أو المؤهلات التي يقدمها المُوقِّع؛
- 4.2.8 معلومات عن متطلبات التأمين الطبي وتأمين السفر؛ و

4.2.9 معلومات ونصائح عن أنواع السكن المتاح للطلاب.

- 4.3 يجب أن تحتوي معلومات السكن على ما يلي:
- 4.3.1 توفر وخصائص خيارات السكن:
- 4.3.2 تقديرات واقعية لتكلفة السكن داخل وخارج الحرم الجامعي:
- 4.3.3 إجراءات الطلب لتأمين السكن: و
- 4.3.4 ما إذا كان الموقع قد قام بتقييم ملائمة السكن، ونتيجة أي تقييمات.

5 النشرات والمواد الترويجية

- 5.1 يجب أن تقدم النشرات والمواد الترويجية تمثيل عادل وديق عن الأنشطة والخدمات التي يقدمها الموقع.
- 5.2 يجب أن تشمل النشرات أو المواد الترويجية على المعلومات التي يتم تقديمها إلى الطلاب الدوليين المدرجين في المادة 4 أعلاه.
- 5.3 يجب أن يفي الموقعون بالمعايير التالية وأن تكون ضمن أية نشرات أو مواد ترويجية:

ميثاق

[أدرج اسم المزمود] قد وافق على مراعاة والالتزام بميثاق ممارسة المهنة بشأن الرعاية الإرشادية للطلاب الدوليين. مع العلم أنه يمكن الحصول على نسخ من هذا الميثاق من خلال الموقع الإلكتروني لـ NZQA على الرابط www.nzqa.govt.nz.

الهجرة

توجد معلومات تفصيلية عن متطلبات الهجرة، وكذلك نصائح حول حقوق التوظيف في نيوزيلندا أثناء الدراسة، وكذلك المتطلبات اللازمة من خلال موقع الهجرة في نيوزيلندا، على الرابط الإلكتروني www.immigration.govt.nz.

الأهلية للخدمات الصحية

إن أغلب الطلاب الدوليين غير مؤهلين للحصول على تمويل عام لخدمات الرعاية الصحية أثناء وجودهم في نيوزيلندا، وإذا حصلت على علاج طبي أثناء زيارتك، فقد تكون مسؤولاً عن التكاليف الكاملة لهذا العلاج. توجد تفاصيل كاملة حول أهليتك للخدمات الصحية ذات التمويل العام من خلال موقع وزارة الصحة، ويمكن استعراض هذه المعلومات من خلال الرابط الإلكتروني www.moh.govt.nz.

تأمين الحوادث

تقدم هيئة تعويض الحوادث تأميناً على الحوادث إلى كافة المواطنين، والمقيمين، والزائرين المؤقتين في نيوزيلندا، ومع ذلك فقد تكون مسؤولاً عن كافة التكاليف الطبية أو التكاليف الأخرى، ويمكن الحصول على معلومات حول هيئة تعويض الحوادث من خلال الرابط www.acc.co.nz.

التأمين الطبي والسفر

يجب أن يحصل الطلاب الدوليون (من ضمنهم مجموعات الطلاب) على تأمين طبي وسفر حالي مناسب أثناء وجودهم في نيوزيلندا.

6 تقييم الطلاب الدوليين المحتملين

- 6.1 نظرًا لأن البرنامج الدراسي يتطلب الحصول على مستوى معين في الإتيقان الشفهي والكتابي للغة الإنجليزية، قبل بدء التعلم، و/أو أي متطلبات أكاديمية بالنسبة للطلاب وذلك لضمان مشاركتهم بفاعلية، ومن ثم فإنه يجب على الموقع تقييم الطلاب الدوليين المحتملين وأن يكون راضيًا بموجب أسباب وجيهة عن أن هذه المستويات قد تم الوفاء بها قبل تقديم عرض إلى الطالب أو قبول تسجيله، إذا تم الوفاء بهذه المستويات، فإن الموقع لديه حرية التصرف في تقديم عرض للطالب أو قبول تسجيله.
- 6.2 يجب أن يقوم الموقعون بتقديم النصيحة إلى الطلاب المحتملين قبل التسجيل إذا تم تحديد البرنامج الدراسي، أو وجود مستوى معين للبرنامج الدراسي بحيث يعتمد على مستوى معين من إتقان اللغة الإنجليزية أو قبل إكمال التعلم من خلال الاختبارات في نيوزيلندا.
- 6.3 إذا لم يكن الموقع راضيًا عن أن الطالب المحتمل يفي بالمتطلبات الموضحة في الفقرة 6.1، فيمكن للموقع أن يقدم مشورة للطالب بشأن برامج اللغة الإنجليزية و/أو البرامج الدراسية المطلوبة مسبقًا بحيث يتم استيفائها قبل أن يقوم الموقع بتسجيل الطلاب و/أو أثناء برنامج دراستهم المختار.

7 قبول الطلاب الدوليين للتسجيل

- 7.1 يجب أن تعتمد عروض تنسيب البرامج الدراسية التي يقدمها الموقع إلى الطالب الدولي، ومن ضمنها البرامج التي ينتقل الطالب خلالها من مزمود إلى آخر، على التقييم المبدئي الذي تكون من خلاله مهارات اللغة الإنجليزية ومقاصد التوظيف للطلاب الدوليين المحتملين تتناسب مع الفرص التعليمية المقدمة من الموقع، ويجب تسجيل نتيجة هذا التقييم في نموذج يمكن تقديمه إلى إدارة الهجرة في نيوزيلندا، إن طلب ذلك.
- 7.2 عندا تسجيل الطالب الدولي، فإن الموقعون يجب عليهم تزويد الطالب الدولي بالمعلومات التالية، أو ضمان أن الطالب قد حصل على هذه المعلومات:
- 7.2.1 تفاصيل برنامج توجيه الموقع وخدمات الدعم:
- 7.2.2 نسخة عن إجراءات شكاوى الموقع:
- 7.2.3 توجد نسخة عن الميثاق، و/أو النشرة والمعلومات الهامة عن الميثاق من خلال الموقع الإلكتروني لـ NZQA على www.nzqa.govt.nz.

- 7.2.4 الإجراءات التي يتم العمل بها عند انسحاب طالب. أو عندما لا يوجد طالب ما حضور البرنامج أو الفصل الدراسي خلال فترة زمنية محددة ضمن سياسة المُرود أو خلال فترة زمنية معقولة:
- 7.2.5 الظروف التي يقوم خلالها المُوقَّع بإنهاء الرسوم الدراسية:
- 7.2.6 تفاصيل سياسة حماية ورد رسوم المُوقَّع:
- 7.2.7 تفاصيل أنواع السكن المتاح للطلاب (كما هو محدد في الفقرة 15) والمقبولة من قبل المُوقَّع: و
- 7.2.8 تفاصيل تاريخ بدء الفصل الدراسي. وتحديد التاريخ الذي ينبغي فيه حضور الطالب.
- 7.3 يجب أن يقدم المُوقَّعون التفاصيل التالية إلى الطلاب الدوليين متى كان ممكنًا:
- 7.3.1 البرامج الدراسية المتاحة للطلاب الدوليين:
- 7.3.2 برامج تقوية اللغة الإنجليزية وبرامج ما قبل الدراسة وأثناء الدراسة:
- 7.3.3 ترتيبات التعرف على مرحلة التعليم الأولي: و
- 7.3.4 تفاصيل إجراءات نقل الاعتماد.
- 7.4 أثناء تسجيل الطلاب الدوليين. فيجب على المُوقَّعون ضمان أن الطلاب الدوليين لديهم تأمين طبي وسفر حالي مناسب للفترة الذين يعتزمون البقاء خلالها طوال الدراسة.
- 7.5 يجب أن يقوم المُوقَّع بتحديد. وتوثيق. وإدانة المعلومات التالية ذات العلاقة بكل طالب دولي عند التسجيل. وأن يحتفظ بهذه المعلومات في كافة الأوقات:
- 7.5.1 الاسم بالكامل:
- 7.5.2 العنوان الحالي ونوع السكن. وأرقام هواتف الاتصال:
- 7.5.3 تفاصيل جواز السفر والتأشيرة/التصريح (صورة ضوئية و/أو نسخة إلكترونية. أو صورة ممسوحة ضوئيًا لصفحة الاسم والتأشيرة/التصريح):
- 7.5.4 الأسماء بالكامل والعناوين الحالية لأولياء أمور الطلاب الذين تقل أعمارهم عن 18 عامًا ومعلومات من يمكن الاتصال بهم في حالات الطوارئ و/أو أحد أقرباء الطالب الذين تكون أعمارهم 18 عامًا فأكثر: و
- 7.5.5 تفاصيل التأمين الطبي وتأمين السفر:
- 7.6 يجب أن يقوم المُوقَّعون بتقديم المشورة إلى الطلاب الدوليين عند التسجيل بأنهم مطالبون بإخبار المُوقَّع بأي تغيير في:
- 7.6.1 تفاصيل الاتصال:
- 7.6.2 نوع الإقامة:
- 7.6.3 عنوان السكن: و
- 7.6.4 وضع الهجرة.

8 الأعضاء الذين يمثلون المُوقَّع في الخارج

- 8.1 يجب أن يقوم الأعضاء الذين يقومون بالتسويق والتعيين في الخارج بما يلي:
- 8.1.1 أن يكون لديهم معرفة عن برامج المُوقَّع. والإجراءات الإدارية. والمؤهلات. ونظم التقييم عند تعاملهم مع الطلاب الدوليين:
- 8.1.2 مراعاة الفروق الثقافية وعادات الدول الذين يقوموا داخلها بالتوظيف: و
- 8.1.3 تقديم المشورة للطلاب المحتملين بشأن أية حواجز هامة ذات علاقة بالبرامج الدراسية والمؤهلات التي يقدمها المُرود المعترف به في عرض التوظيف أو دراسات إضافية في الوطن الأصلي للطلاب عندما تكون مقاصد الوظيفة الخاصة بالطلاب معلومة بالنسبة للأعضاء.
- 8.2 يجب على الأعضاء العاملون في الخارج والذين يحصلون على استفسارات من الطلاب الدوليين المحتملين بشأن التسجيل لدى المُوقَّع إحالة الطلاب الدوليين المحتملين إلى الأعضاء الذين لديهم معرفة ومهارة بحسب ما هو محدد في الفقرات 8.1.1 - 8.1.2 أعلاه. في حال كانت هذه الاستفسارات خارج إطار معرفة هؤلاء الأعضاء.

9 متطلبات الهجرة

- 9.1 يجب أن يقوم المُوقَّع بإعلام الطلاب الدوليين المحتملين بأنه يجب على الطلاب استيفاء متطلبات الهجرة في نيوزيلندا من أجل الدراسة في نيوزيلندا.
- 9.2 عندما لا يكون الطالب الدولي المحتمل ليس لديه تفويضًا من إدارة الهجرة في نيوزيلندا للدراسة هناك. أو أن المُوقَّع غير قادر على تحديد ما إذا كان الطالب الدولي المحتمل لديه التفويض اللازم. فإن المُوقَّع يجب أن يقوم بما يلي:
- 9.2.1 الحصول على المشورة من إدارة الهجرة في نيوزيلندا. أو
- 9.2.2 تقديم المشورة إلى الطالب الدولي للحصول على النصيحة من
- (أ) إدارة الهجرة في نيوزيلندا. أو
- (ب) مستشار الهجرة المرخص بموجب قانون ترخيص مستشاري الهجرة لعام 2007. أو
- (ج) الشخص المعني من الترخيص بموجب قانون ترخيص مستشاري الهجرة لعام 2007

وضمن أن الطالب الدولي المحتمل لديه تفويض من إدارة الهجرة في نيوزيلندا للدراسة قبل السماح لهذا الشخص بأخذ أي برنامج للدراسة أو

- التدريب. يوجد سجل مستشاري الهجرة المرخصين على الموقع الإلكتروني لهيئة مستشاري الهجرة www.iaa.govt.nz.
- 9.3 يجب على المُوقَّعين الإبلاغ فوراً عن أي إنهاء في التسجيل إلى إدارة الهجرة في نيوزيلندا. باستخدام نموذج الإخطار الإلكتروني الموجود على الموقع الإلكتروني www.immigration.govt.nz.

3 الوكلاء المتعاقدين

- 10 وكلاء التعيين والإقامة
- 10.1 يجب على المُوقَّعين تقديم مشورة إلى الوكلاء نيابة عنهم بشأن امتثال الوكلاء للميثاق.
- 10.2 يجب على المُوقَّعين تزويد أو إمداد الوكلاء بصورة عن الميثاق. باللغة الأولى للوكيل متى أمكن.
- 10.3 يجب أن يحصل المُوقَّعين على عقود خطية مع الوكلاء. يجب أن تؤكد هذه العقود على أن الوكيل يدرك ويوافق على الامتثال بالميثاق. وأن يتم توضيح أن العقد قد يتم إنهاؤه عند وجود أي خرق للميثاق من قبل الوكيل.
- 10.4 يقر المُوقَّعون بأن الأداء الأخلاقي للوكلاء يمثل أهمية فائقة.
- 10.5 إذا أصبح المُوقَّع مدرِّكاً بأن الوكيل:
- 10.5.1 مشترك في عمل بنطوي على تزوير، أو تضليل، أو خداع. سواء أكان متعمداً أم لا؛ و/أو
- 10.5.2 مخالفة التزامات المُوقَّع المحددة بموجب الميثاق.
- يجب أن يقوم المُوقَّع بتقديم المشورة حالاً إلى الوكيل كتابة بأنه يجب عليه التوقف عن مثل هذا النشاط.
- 10.6 إذا أخفق الوكيل في التوقف عن هذا النشاط. فإن المُوقَّع يقوم على الفور بما يلي:
- 10.6.1 سحب الاعتماد من الوكيل؛ و
- 10.6.2 إنهاء العقد مع هذا الوكيل؛ و
- 10.6.3 إيقاف قبول طلاب من خلال هذا الوكيل.
- 10.7 يجب أن يقوم المُوقَّع بتقديم النصيحة للوكلاء بشأن تقسيم المسؤولية بين الوكيل. والمُوقَّع. ومانحي الرعاية السكنية.

4 العقود والتعويض

- 11 الالتزامات التعاقدية والمالية للموقعين
- 11.1 يجب على المُوقَّعين الامتثال لكافة الأحكام ذات العلاقة بالقانون فيما يتصل بإجراءات الطلاب الدوليين.
- 11.2 يجب إجراء كافة الإجراءات التعاقدية والمالية ذات العلاقة بتسجيل الطلاب الدوليين بين المُوقَّعين أو وكلائهم والطلاب الدوليين بطريقة عادلة ومناسبة.
- 11.3 التسجيل الكتابي لكافة الترتيبات التعاقدية والمالية بين المُوقَّعين و/أو وكلاء التعيين من ناحية والطلاب الدوليين من ناحية أخرى. كما يجب إعطاء نسخة من أي اتفاق إلى الطلاب الدوليين أو الوكلاء عندما يكونوا طرفاً في هذا الاتفاق.
- 11.3.1 يجب أن يحتوي أي اتفاق بين المُوقَّعين والطلاب الدوليين و/أو أولياء أمورهم على شروط وبنود تسجيل الطلاب وسياسة رد الرسوم من قبل المُوقَّع.
- 11.3.2 يجب توقيع كل اتفاق بين المُوقَّعين والطلاب الدوليين الذين تقل أعمارهم عن 18 عامًا من أولياء أمورهم.
- 11.4 يجب أن يحصل المُوقَّعون على سياسة حماية الرسوم وذلك لحماية كافة الرسوم التي تم دفعها من قبل الطلاب الدوليين.
- 12 التعويض
- 12.1 يكون كل موقع مسؤولاً عن التزامه الشخصي بالميثاق. وأن يعرض المدير ضد كافة النفقات. والخسائر. والتلفيات. والتكاليف (على أساس التعويض الكامل) والتي يتم تكبدها أو حملها ضد المدير والتي تنشأ عن أي مطالبة من قبل أي شخص له علاقة بما يلي:
- 12.1.1 انتهاك المُوقَّع أو أي من وكلائه لأي من أحكام الميثاق:

- 12.1.2 طريقة التوقيع أو وكتائه، وأداء أي من التزامات الموقع بموجب الميثاق؛ و/أو
 12.1.3 أي سلوك ينطوي على التزوير، أو التضليل، أو الخداع من قبل الموقع أو وكتائه، سواء على المستوى الدولي أم لا.

12.2 يتم تطبيق مبادئ الإنصاف والعدالة الطبيعية بشأن أي مطالبة بموجب الفقرة 12.1.

5 الرعاية

13 خدمات الدعم

- 13.1 يجب أن يقوم الموقع بتعيين شخص أو أشخاص مناسبون ليكونوا مسؤولين عن كافة الاستفسارات المتعلقة بالرعاية الإرشادية من قبل الطلاب الدوليين. يجب أن يكون هذا الشخص أو الأشخاص متاحين عند قيام الطلاب بالتسجيل.
- 13.2 يجب أن يقوم الموقع بتقديم خدمات الدعم إلى الطلاب الدوليين. ومن ضمنها (على سبيل المثال لا الحصر):
- 13.2.1 برنامج توجيه مناسب لنوع المؤسسة والطلاب؛
- 13.2.2 مساعدة الطلاب في مواجهة الصعوبات والتغلب على البيئة الثقافية الجديدة؛ و
- 13.2.3 إجراءات الحماية لضمان معرفة الطلاب لحقوقهم والالتزامات الموقع بموجب الميثاق. وكيفية الوصول إلى إجراءات تقديم الشكاوى الداخلية والخارجية.
- 13.3 بالإضافة إلى المتطلبات الموجودة في الفقرات 13.1، و13.2، فإنه يجب على الموقع تقديم خدمات الدعم التالية إلى الطلاب الدوليين متى أمكن:
- 13.3.1 معلومات ومشورة بشأن الإقامة. ومن ضمنها المشورة بشأن ما إذا كان الموقع قد قام بتقييم مدى ملائمة أي سكن ونتيجة هذا التقييم؛
- 13.3.2 معلومات ومشورة بشأن قوانين القيادة. ومتطلبات الحصول على رخصة سائق. وسلامة مرور الطريق. ومن ضمنها المشورة وسلامة راكبي الدراجات في نيوزيلندا؛
- 13.3.3 المشورة بشأن البرامج الدراسية؛
- 13.3.4 المشورة بشأن مرافق الرعاية. ومن ضمنها خدمات الصحة الشخصية، وخدمات الصحة الذهنية. والتعليم والمشورة بشأن المخدرات، ومشاكل القمار؛
- 13.3.5 المشورة بشأن الحصول على معلومات عن التعليم الجنسي. وتعزيز الصحة. وخدمات الصحة الجنسية والإيجابية؛
- 13.3.6 معلومات ومشورة عن قوانين نيوزيلندا ذات الصلة. ومن ضمنها القوانين المتعلقة ببيع منتجات الكحول والتبغ؛ و/أو
- 13.3.7 معلومات ومشورة بشأن التعامل مع التحرش والتمييز العنصري.
- 13.4 يجب أن تكون خدمات الدعم للطلاب الدوليين مناسبة لكي تفي باحتياجاتهم.
- التواصل مع أولياء الأمور (في حال كان الطلاب الدوليين تقل أعمارهم عن 18 عامًا)
- 13.5 يجب أن يقوم الموقع بالاتصال بأولياء أمور الطلاب الدوليين المحتملين الذين تقل أعمارهم عن 18 عامًا قبل تسجيل الطلاب. ويجب إجراء ترتيبات الاتصال مع أولياء الأمور والتي يمكن استخدامها في حالات الطوارئ؛
- 13.6 يجب أن يقوم الموقع بالاتصال بصورة منتظمة مع أولياء الأمور في حال كان الطلاب الدوليين تقل أعمارهم عن 18 عامًا.
- الطلاب الدوليين الشباب
- 13.7 يجب أن يكون لدى الموقع إجراءات لضمان أن متطلبات الرعاية التنموية والإرشادية للطلاب الدوليين الشباب قد تم الوفاء بها بصورة مناسبة. ومن ضمنها (على سبيل المثال لا الحصر):
- 13.7.1 أن يعيش الطلاب مع، ويواصلون العيش مع، ولي أمر أو في حال اعتماد الطلاب الدوليين الشباب بموجب الفقرات 15.5، و27.3، و27.4، في أماكن الإقامة بحسب ما هو مطلوب بموجب الجزء 6 من الميثاق؛
- 13.7.2 تقديم اتصال منتظم بين الطلاب وأولياء الأمور. عندما لا يكون الطلاب يعيشون مع ولي أمر؛
- 13.7.3 الوصول إلى دعم اللغة الأولى؛
- 13.7.4 الوصول إلى استشارات احترافية. ويفضل أن تكون من خلال دعم اللغة الأولى؛ و
- 13.7.5 تدريب متعدد الثقافات للأفراد في العقود المنتظمة مع الطلاب الدوليين.
- خديد تعرض الطلاب للخطر أو بحاجة إلى متطلبات إضافية
- 13.8 يجب أن يقوم الموقع بتوثيق متى يرون بناءً على أسباب وجيهة أن الطالب الدولي غير قادر على حماية نفسه أو نفسها ضد أي أذى أو استغلال جسيمي، و/أو غير قادرين على حماية سلامتهم/سلامتها الشخصية. والتأكد من الالتزام بالأحكام التالية:

- 13.8.1 يجب أن يتقابل المُوقَّعون ويتواصلون بصورة منتظمة مع الطلاب؛
- 13.8.2 يجب أن يحدد المُوقَّعون ما إذا كان من المناسب الاتصال مع أولياء الأمور أو أقرب أقرباء الطلاب الدوليين. ويجب عليه التواصل بصورة منتظمة مع الأشخاص المناسبين. وفي مثل حالات التواصل هذه، فإنه يجب على المُوقَّعين التأكد من أنهم يلتزمون بمبادئ قانون الخصوصية لعام 1993؛
- 13.8.3 يجب أن ينسق المُوقَّعون مع كافة الوكالات الأخرى متى كان ضروريًا بشأن رعاية ودعم الطلاب؛ و
- 13.8.4 يجب أن يحدد المُوقَّعون ظروف المعيشة لهؤلاء الطلاب وتقديم المساعدة أو الإحالة المناسبة إذا لم يتم اعتبار الطالب أن يعيش في ظروف مناسبة.
- 13.9 إذا اعتقد المُوقَّع أن الطالب الدولي قد خضع أو معرض للخضوع لمعاملة سيئة، أو أذى، أو استغلال، أو إهمال، فإنه يجب على المُوقَّع القيام بإخطار CYF وذلك وفقًا لبروتوكول إخطار CYF، أو شرطة نيوزيلندا، أية مخاوف.

14 متابعة الحضور لضمان سلامة الطالب

- 14.1 يجب أن يكون لدى المُوقَّعين إجراءات لما يلي:
- 14.1.1 ضمان أن كافة الطلاب الدوليين لديهم متطلبات دراسية مناسبة؛ و
- 14.1.2 المتابعة في حال توقف الطالب عن الحضور قبل استكمال البرنامج الدراسي.
- 14.2 إذا أخفق الطالب الدولي المسجل في المدرسة في الحضور، فإنه يجب على مدير المدرسة اتباع "قواعد سجلات تسجيل الطلاب" وذلك بموجب البند 177 من القانون.
- 14.3 عند فصل، أو تعليق، أو منع، أو طرد طالب دولي من المدرسة، فإنه يجب على المُوقَّعون الامتنال لما يلي:
- 14.3.1 البند 18 من القانون وأية قواعد يتم إجراؤها بموجب البند 18 أ من القانون والخاص بالمدارس ذات العلاقة بالولاية؛ أو
- 14.3.2 البند 35 أ من القانون بشأن المدارس الخاصة.

6 الإقامة

15 أحكام الإقامة

- 15.1 يجب أن يقوم المُوقَّعين بتعيين شخص أو أشخاص مناسبين ليكونوا مسؤولين عن الطلاب الدوليين الذين هم بحاجة إلى مساعدة في الإقامة، ويجب أن يكون هذا الشخص أو الأشخاص متاحين عند قيام الطلاب بالتسجيل.
- 15.2 يجب على المُوقَّعين إبلاغ المدير عن أية مخاوف جسيمة ذات علاقة بأحكام الإقامة.
- 15.3 عند قيام المُوقَّعون بترتيب الإقامة بشأن الطلاب الدوليين الذين تصل أعمارهم إلى 18 عامًا أو أكبر، فإنه يجب على المُوقَّعين ضمان أن الأحكام المعمول بها (أدناه) قد تمت مراعاتها من أجل:
- 15.3.1 السكن؛ و
- 15.3.2 المنشآت الداخلية؛ و
- 15.3.3 السكن المؤقت.
- 15.4 يجب أن يقوم المُوقَّعون بتحديد وتوثيق أن كافة الطلاب الدوليين الذين تقل أعمارهم عن 18 عامًا يعيشون في إحدى الفئات الخمس التالية لأماكن الإقامة، وأن هذه الأحكام المعمول بها هي ضمن الجزء 6 من الميثاق وأنه يتم العمل بها:
- 15.4.1 السكن؛ و
- 15.4.2 المنشآت الداخلية؛ و
- 15.4.3 مانحي الرعاية المُعينين؛ و
- 15.4.4 فقط في حال أن الطلاب الدوليين مسجلون في برامج دراسية أقل من ثلاثة أشهر حسب التقويم الميلادي، يجب أن يكون لديهم سكن مؤقت؛ أو
- 15.4.5 العيش مع أولياء الأمور.
- 15.5 يجب أن يحدد ويوثق المُوقَّعون أن كافة الطلاب الدوليين الشباب يعيشون ويواصلون العيش مع ولي الأمر، باستثناء ما إذا كان المُوقَّع قد مُنح موافقة من قبل المدير وفقًا للفقرتين 27.3 و 27.4 وذلك من أجل:
- 15.5.1 تسجيل مجموعات الطلاب (وأن يكون الطلاب ضمن مجموعة طلاب)؛ أو

- 15.5.2 تسجيل الطلاب الدوليين الذين تكون أعمارهم 7 و8 أعوام في مدرسة، أو تتراوح أعمارهم بين 11-13 عامًا وذلك مع أي مُزود آخر؛ أو
- 15.5.3 إسكان الطلاب الدوليين الشباب في السكن المدرسي.
- سوف يتم منح الموافقة من المدير بموجب الفقرات 15.5.1 و15.5.2 بشأن السكن، وأماكن الإقامة المرخصة، ومانحي الرعاية المعيّنين.
- 15.6 عندما يقوم الموقع بإسكان الطلاب الدوليين في أماكن سكن بموجب الفقرة 15.5 أعلاه، فإنه يجب على الموقع القيام بمقابلات ربع سنوية بموجب المواد 16.3، و17.3، و18.1.3:
- 15.6.1 تسجيل المقابلات في نموذج يجب أن يكون متاحًا إلى المدير عند الطلب؛
- 15.6.2 إخطار المدير عند الطلب، بعنوانين وأرقام الطلاب الذين قام الموقع بإسكانهم حاليًا.
- 15.7 يجب أن يحصل الموقعين الذين يقومون بتسجيل الطلاب الدوليين الشباب الذين هم ضمن مجموعات طلابية أو تم إسكانهم في سكن دراسي مرخص على الموافقة من المدير بشأن إجراء ترتيبات خاصة برعاية عطلة نهاية الأسبوع والعطلات الدراسية، ومن ضمنها (على سبيل المثال لا الحصر):
- 15.7.1 سكن مناسب و؛
- 15.7.2 تقديم تواصل منتظم بين الطلاب وأولياء الأمور؛ و
- 15.7.3 وجود إجراءات تضمن تلبية احتياجات الطلاب من الرعاية التنموية والإرشادية حسبما ينطبق.

16 السكن

- 16.1 يجب أن يكون لدى الموقعين إجراءات صارمة بشأن اختيار ومراقبة مُزودي السكن وأماكن الإقامة والتي يراقبها الموقعون ووكلاء السكن، ومن ضمنها على سبيل المثال لا الحصر:
- 16.1.1 تحديد أن أماكن السكن ليست منشأة داخلية؛ و
- 16.1.2 تقييم مدى ملائمة مُزود أماكن السكن؛ و
- 16.1.3 تقييم في الموقع لدى ملائمة المنشآت السكنية؛ و
- 16.1.4 تقييم ما إذا ما كان مقدم السكن سوف يقدم بيئة فعلية وذهنية آمنة.
- 16.2 يجب على الموقعين ووكلاء السكن إنشاء بنية دعم تتعلق بمقدمي السكن، وتقديم المشورة والمعلومات وفقًا لأفضل ممارسات المهنة، ومن ثم يمكنهم بناء إمكانياتهم في تقديم خدمات سكنية عالية الجودة إلى الطلاب الدوليين.
- 16.3 يجب على الموقعين إجراء مقابلة مع كل طالب يقل عمره عن 18 عامًا على الأقل مرة واحدة كل ثلاثة أشهر وذلك لضمان أن مكان السكن مناسب.
- 16.4 يجب على الموقعين أو وكلاء السكن زيارة كل مكان سكني مع الطالب/الطلاب الذين تقل أعمارهم عن 18 عامًا على الأقل مرتين كل سنة وذلك لضمان أن السكن مناسب، يجب على الموقعين إجراء زيارات متابعة إذا كان لديهم أسباب وجيهة تفيد أن السكن قد أصبح غير مناسبًا.

17 منشآت داخلية

- 17.1 يجب على الموقعين الذين يقومون بتشغيل منشآت داخلية و/أو يضعون الطلاب الدوليين في منشآت داخلية أن يكون لديهم إجراءات صارمة للموافقة على منشآت داخلية، والتي يتم تنفيذها من قبل الموقعين وأي وكلاء سكن، ومن ضمنهم، على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:
- 17.1.1 التأكد من أن جميع القوانين الحكومية المحلية يتم تنفيذها؛ و
- 17.1.2 تحديد مدير أو أي شخص آخر بحيث يكون مسؤولاً عن رعاية الطالب/الطلاب الدوليين في المنشأة الداخلية وذلك بالنسبة للطلاب الذين تقل أعمارهم عن 18 عامًا ومدير السكن المسؤول عن الطلاب الذين تصل أعمارهم إلى 18 عامًا أو أكبر؛ و
- 17.1.3 تقييم مدى ملائمة إدارة المنشآت الداخلية وموظفيها؛ و
- 17.1.4 تقييم في الموقع لدى ملائمة المنشآت السكنية؛ و
- 17.1.5 تقييم ما إذا ما كان مقدم السكن سوف يقدم بيئة فعلية وذهنية آمنة؛ و
- 17.1.6 متابعة وإدارة أية مخاطر تؤثر على سلامة الطلاب الدوليين.
- 17.2 يجب على الموقعين الذين يقومون بتشغيل منشآت داخلية و/أو يسكنون الطلاب الدوليين في منشآت داخلية متابعة وإدارة أية مخاطر تتعلق بالعنف أو الإساءة في مثل هذه المنشآت.
- 17.3 يجب على الموقعين إجراء مقابلة مع كل طالب يقل عمره عن 18 عامًا على الأقل مرة واحدة كل ثلاثة أشهر وذلك لضمان أن مكان السكن مناسب.
- 17.4 يجب على الموقعين أو وكلاء السكن زيارة كل مكان سكني مع الطالب/الطلاب الذين تقل أعمارهم عن 18 عامًا على الأقل مرتين كل سنة وذلك لضمان أن السكن مناسب، يجب على الموقعين إجراء زيارات متابعة إذا كان لديهم أسباب وجيهة تفيد أن السكن قد أصبح غير مناسبًا.
- 17.5 يحصل الموقعين بموجب هذه البند من الميثاق، على موافقة المدير بموجب الفقرتين 27.3 و27.4 وذلك لإسكان الطلاب في أماكن إسكان مرخصة.

18 مقدمي الرعاية المعيّنين

- 18.1 إذا قام ولي الأمر/أولياء أمور الطالب الذي يقل عمره عن 18 عامًا بتعيين قريب أو صديق مقرب من العائلة لتقديم سكن للطالب. ففي هذه الحالة يجب على الموقع ما يلي:
- 18.1.1 أن يكون لديه وثيقة تعويض موقعة من قبل ولي أمر الطالب الدولي (وليس الوكيل) توضح أن مقدم الرعاية المعين هو قريب أو صديق مقرب للعائلة وأن ولي الأمر قد قام باختيار السكن لطفله. مع العلم أن هذا السكن يخضع لموافقة الموقع.
- 18.1.2 إجراء زيارة إلى المنزل. متى أمكن. قبل تسجيل الطالب:
- (أ) تحديد أن الظروف المعيشية هي ضمن المعايير المقبولة؛ و
- (ب) تقييم ما إذا كان مقدم الرعاية المعين سوف يقدم بيئة سليمة بدنيًا وذهنيًا للطلاب؛ و
- (ج) تحديد أن المنزل ليس منشأة داخلية؛ و
- (د) مقابلة مقدم الرعاية المعين وإنشاء اتصال معه.
- 18.1.3 مقابلة كل طالب على الأقل مرة كل ثلاثة أشهر لضمان مدى ملائمة مكان السكن.
- 18.2 إذا تم اختيار مكان السكن من قبل ولي أمر الطالب ليكون منشأة داخلية. فإن الموقع يجب عليه متابعة الأحكام المتعلقة بالمنشآت الداخلية المنصوص عليها في الفقرة 17 أعلاه.

19 السكن المؤقت

- 19.1 يجب على الموقعين أن يكون لديهم إجراءات صارمة معمول بها لتحديد أن السكن المؤقت والإشراف المصاحب له مناسب. ومن ضمنها على سبيل المثال لا الحصر:
- 19.1.1 تقييم مدى ملائمة السكن؛
- 19.1.2 ضمان أن الطلاب أقل من 18 عامًا لديهم إشراف مناسب؛ و
- 19.1.3 ضمان أن مجموعات الطلاب سوف يكون لديهم نسبة ملائمة من المشرفين؛ و
- 19.1.4 متابعة وإدارة أية مخاطر تؤثر على سلامة الطلاب الدوليين.

20 مقدمي رعاية السكن

- 20.1 يجب على الموقعين ضمان أن لديهم المعلومات التالية في كافة الأوقات عن مقدمي الرعاية السكنية:
- 20.1.1 الاسم بالكامل؛ و
- 20.1.2 العنوان الحالي وأرقام هواتف الاتصال؛ و
- 20.1.3 الوظيفة الحالية؛ و
- 20.1.4 العلاقة بالطلاب.
- 20.2 يجب على الموقعين ضمان أن كافة مقدمي الرعاية السكنية لديهم فهمًا كاملاً لالتزاماتهم فيما يتعلق بالموقع وأي وكيل سكني.

21 قيام الشرطة بفحص سكن الطلاب الذين تقل أعمارهم عن 18 عامًا

- 21.1 عند اعتماد السكن للطلاب الذين تقل أعمارهم عن 18 عامًا:
- 21.1.1 يجب على الموقعين تقديم قائمة إلى شرطة نيوزيلندا بكافة الأشخاص الذين تبلغ أعمارهم 18 عامًا أو أكبر (باستثناء الطلاب الدوليين الآخرين) والذين يقيمون مع الأسر المضيفة؛
- 21.1.2 يجب على الموقعين قبول وجود إجراء مناسب يمكن شرطة نيوزيلندا في تدقيق موظفي ومقاولي المنشآت الحالية والداخلية الذين يعملون بصورة منتظمة في المنشآت الداخلية؛ و
- 21.1.3 قد يطالب الموقعون شرطة نيوزيلندا بالقيام بتدقيق لمقدمي الرعاية والمشرفين المعيّنين و/أو موظفي السكن المؤقتين في حال اعتبار ذلك مناسبًا أو إذا ما كان ذلك يتماشى مع سياسة الموقع.

7 إجراءات تقديم الشكاوى

22 إجراءات الشكاوى الداخلية

- 22.1 يجب على الموقعين ضمان أن الطلاب الدوليين قد تم توجيه المشورة إليهم ولديهم وصول فوري ووافٍ، وواضح، وإجراءات داخلية منصفة للتعامل مع الشكاوى.
- 22.2 يجب على الموقعين تنفيذ وتوثيق الإجراءات للتعامل مع الشكاوى من الطلاب الدوليين بشأن أية مخالفات للميثاق.
- 22.3 يجب أن يقوم الموقعون بإتاحة المعلومات الخاصة بإجراءات الشكاوى إلى الطلاب الدوليين وIEAA في مراكز ظاهرة ضمن المؤسسة، وعلى سبيل المثال، على لوحات إشعار ضمن المؤسسة.
- 23 IEAA
- 23.1 تم إنشاء IEAA لاستقبال الشكاوى من الطلاب الدوليين والبت فيها وكذلك وكلائهم/ممثلهم المفوضين، أو المحالين من قبل المدير، وذلك بشأن أي انتهاكات مزعومة في الميثاق.
- 23.2 يقوم أمين التعليم بوضع معايير تعيين IEAA. ويتم تعيين أعضاء IEAA من قبل أمين التعليم بعد الحصول على آراء مجموعات القطاعات المعنية.
- 23.3 يقوم أمين التعليم بتحديد شروط وبنود تعيين الأعضاء في IEAA، وذلك بعد التشاور مع لجنة خدمات الولاية (State Services Commission).
- 23.4 يجب أن تقوم IEAA بالإبلاغ عن نشاطها بموجب نموذج خطي إلى المدير.
- 23.4.1 في نموذج الملخص كل ثلاثة أشهر؛ و
- 23.4.2 مع كافة الملاحظات، وملخص البيانات، والتحليل السنوي.
- 23.5 يجوز للطلاب الدولي الذي يرى أن الموقع ينتهك الميثاق فيما يتعلق بتعاملاته معه أن يطلب إعادة المعاملة من خلال IEAA بعد استنفاد إجراءات الشكاوى الداخلية الخاصة بالموقع.
- 23.6 يجب أن يقوم المدير بالاستشارة مع IEAA وتحديد الإجراءات التي سوف تطبقها IEAA في الحصول والبت في الشكاوى، على أن تستوفي مبادئ النزاهة والعدالة الطبيعية، وأن تكون متوافقة مع التشريعات ذات الصلة.
- 23.7 يوافق الموقعون على الالتزام بإجراءات IEAA، ويوافقون أيضًا على تزويد IEAA بكافة المعلومات ذات العلاقة بالشكاوى إذا طُلب منه ذلك، قد يشتمل الطلب على تقديم بيان قانوني يوضح الحقائق أو الملبسات.
- 23.8 قد تقوم IEAA بإحالة الشكاوى بشأن المسائل التي تقع خارج نطاق هذا الميثاق، مثل الشكاوى المتعلقة بجودة التعليم المقدم و/أو ضمان الجودة، إلى أية جهة معنية يتم الاستعانة بها للتحقيق في شكوى معينة.
- 23.9 قد تقوم IEAA بإحالة أية مشاكل تنشأ أثناء التحقيق مع المشتكي إلى المدير أو إلى أي جهة أخرى معنية.
- 23.10 قد تقوم IEAA بإحالة المشتكي بشأن التضييل أو القيام بأي سلوك ينطوي على خداع إلى اللجنة التجارية (Commerce Commission) أو أي هيئات قانونية أخرى.
- 23.11 كافة المعلومات الشخصية المقدمة إلى Commerce Commission يتم التعامل معها وفقًا لقانون الخصوصية لعام 1993.

24 قرارات IEAA

- 24.1 تقوم IEAA بإخطار كافة الأطراف المتأثرة بقرارها كتابة، تكون قرارات IEAA ملزمة لكافة الأطراف المتأثرة.
- 24.2 قد تقوم IEAA بفرض عقوبة مناسبة على الموقع مثل التعليق لفترة قصيرة، أو الرفع من الميثاق، وذلك في حال ارتكب أي انتهاك للميثاق يقل عن الانتهاك الجسيم، وقد تتضمن العقوبات على: اتخاذ إجراء تصحيحي؛ نشر اسم الموقع والإشارة إلى مخالفته للميثاق؛ أمر بالتعويض؛ و/أو دفع التكاليف و/أو الفوائد.
- 24.3 إذا تم فرض عقوبة من قبل IEAA تتطلب من الموقع اتخاذ إجراء تصحيحي، فإن الموقع سوف يحصل على فترة زمنية معينة يتم خلالها اتخاذ هذا القرار بحسب ما يلي متطلبات IEAA.
- 24.4 إذا أخفق الموقع في الالتزام بالعقوبة بما يرضي IEAA (ومن ذلك الإخفاق في الالتزام ضمن الفترة الزمنية المعينة)، فإنه يجوز لـ IEAA أن توصي للجنة المراجعة أن يتم تعليق الموقع أو رفعه من الميثاق.
- 24.5 إذا وجدت IEAA أن الموقع قد ارتكب خطأً جسيمًا في الميثاق، فإنها قد توصي لجنة المراجعة بأنه قد يتم تعليق الموقع لفترة زمنية معينة وذلك باعتباره الموقع على هذا الميثاق، أو رفعه من الميثاق.

25 اللجنة الدولية لمراجعة التعليم

- 25.1 تم تأسيس لجنة المراجعة من قبل أمين التعليم وذلك للنظر في التوصيات المقدمة من IEAA حيث تعتبر IEAA أن الموقع قد ارتكب انتهاكاً جسيماً أو أنه لم يمثل مع العقوبة التي فرضتها IEAA.
- 25.2 تتألف لجنة المراجعة من ثلاثة أعضاء مستقلين. يكون النصاب القانوني للجنة المراجعة هو عضوين وتكون قرارات اللجنة صحيحة بحضور شخص واحد فقط عند عدم توفر الآخر. يقوم أمين التعليم بإعداد معايير التعيين الخاصة بأعضاء لجنة المراجعة. يتم تعيين أعضاء IEAA من قبل أمين التعليم بعد الحصول على آراء مجموعات القطاعات المعنية.
- 25.3 يقوم أمين التعليم بتحديد شروط وينود تعيين الأعضاء في لجنة المراجعة. وذلك بعد التشاور مع لجنة خدمات الولاية (State Services Commission).
- 25.4 يجب أن تقوم لجنة المراجعة بالإبلاغ عن نشاطها بموجب نموذج خطي إلى المدير سنوياً.
- 25.5 خدد لجنة المراجعة إجراءاتها في استلام والبت في الشكاوى. بما يتماشى مع مبادئ الإنصاف والعدالة الطبيعية، والالتزام بالتشريعات ذات العلاقة. يوافق الموقعون على الالتزام بإجراءات لجنة المراجعة، ويوافقون أيضاً على تزويد لجنة المراجعة بكافة المعلومات ذات العلاقة بالشكاوى إذا طلب منهم ذلك.
- 25.6 كافة المعلومات الشخصية المقدمة إلى لجنة المراجعة يتم التعامل معها وفقاً لقانون الخصوصية لعام 1993.

26 قرارات لجنة المراجعة

- 26.1 يجوز للجنة المراجعة:
- 26.1.1 رفع المُرود كموقع على الميثاق؛
- 26.1.2 تعليق المُرود باعتباره الموقع على الميثاق لفترة محددة؛
- 26.1.3 تأييد التوصيات التي تقدمها IEAA؛
- 26.1.4 إلغاء التوصيات التي تقدمها IEAA؛
- 26.1.5 إحالة أية موضوع مرة أخرى إلى IEAA مع إعطاء التعليمات لإعادة النظر فيه بالكامل أو في أي جزء منه.
- 26.2 قد تقوم لجنة المراجعة بفرض واحد أو أكثر من العقوبات التالية الأقل بحسب ما تراه أنسب:
- 26.2.1 المطالبة باتخاذ إجراء تصحيحي؛
- 26.2.2 نشر انتهاك الميثاق من قبل الموقع؛
- 26.2.3 أمر بالتعويض.
- 26.3 دون التقيد بما هو مذكور في الفقرات 25.5، أو 26.1، أو 26.2، فإن لجنة المراجعة قد تتخذ الإجراءات التي تكون:
- 26.3.1 القرارات المؤقتة أو الانتقالية حين صدور القرارات النهائية؛
- 26.3.2 التنفيذ في تاريخ مستقبلي محدد؛
- 26.3.3 التنفيذ في فترة محددة.
- 26.4 تقوم لجنة المراجعة بإخطار المدير وكافة الأطراف المتأثرة بقرارها كتابة. تكون قرارات لجنة المراجعة ملزمة لكافة الأطراف المتأثرة.

8 الطلاب والمتابعة

27 الطلاب

- 27.1 يقبل المدير الطلاب من المُرودين الذين يريدون أن يصبحوا موقعين على هذا الميثاق اعتباراً من تاريخ بدء الميثاق.
- 27.2 لكي يصبح المُرود موقعاً على الميثاق، فإنه يجب عليه أن يرسل إلى المدير نموذج طلب ميثاق مستوفي (متاح لدى المدير) ويحق للمدير الموافقة على الطلب أو رفضه. يخطر المدير مقدمي الطلاب بحصولهم طلباتهم كتابة.
- 27.3 بالإضافة إلى الطلب الأولي الذي يجب على الموقعين تقديمه والذين يريدون التسجيل وإسكان الطلاب الدوليين الشباب في السكن الدراسي؛ أو تسجيل مجموعات الطلاب الدوليين الشباب؛ أو تسجيل الطلاب الدوليين في السنتين 7 و8 من المدرسة. أو الذين تتراوح أعمارهم بين 11-13 لدى أي مُرود والذين سوف يعيشون دون ولي أمر، فإنه يجب عليهم أيضاً أن يرسلوا إلى المدير طلب إضافة للموافقة.

- 27.4 للحصول على الموافقة بحسب ما تنص عليه الفقرة 27.3 أعلاه، فإنه يجب على الموقعين استيفاء متطلبات المدير بشأن متطلبات طلاب المجموعات في الفقرة 3.4 (بحسب ما يقتضيه الحال). وكذلك الوفاء بمتطلبات الرعاية في الفقرة 13، ومتطلبات السكن في الفقرات 15.5، و15.6، و15.7 بصورة كافية. قد تشمل هذه العملية على زيارة ميدانية مناسبة.
- 27.5 يجب على الموقعين خلال فترة 14 يوم من إجراء أي تغيير، أن يقوموا بإعلام المدير كتابة بشأن التغيير فيما يلي:
- 27.5.1 الملكية:
 - 27.5.2 الوضع القانوني:
 - 27.5.3 اسم المنشأة:
 - 27.5.4 حالة سياسة حماية رسوم الطالب:
 - 27.5.5 عنوان المنشأة:
 - 27.5.6 مدير/مدراء منشأة التدريب الخاصة:
 - 27.5.7 شروط التشغيل التي تؤثر على مجموعة عمر الطلاب الدوليين في التسجيل (ومن ضمنها مجموعات الطلاب): و/أو،
 - 27.5.8 تغيير الموقع و/أو، المواقع الإضافية.
- 27.6 في حال أي تغيير مدرج في الفقرة 27.5، فإن الموقع يجب عليه التعهد بالوفاء بتطبيق الميثاق الحالي أو استيفاء طلب جديد.
- 27.7 قد يقوم المدير برفع المزمود باعتباره موقعًا بموجب طلب المزمود أو اتفاق معه.
- 27.8 لا يجوز للمدير رفع الموقع باعتباره المزمود الذي يخضع حاليًا للتحقيق بموجب من قبل IEAA أو لجنة المراجعة دون إذن خطي من IEAA أو لجنة المراجعة.
- 28 المتابعة والمراجعة**
- 28.1 يقوم المدير بوضع وتنفيذ الإجراءات الخاصة بالمتابعة المستمرة للالتزام بهذا الميثاق، وقد يتضمن ذلك توظيف أو تعيين شخص أو منظمة مستقلة لمتابعة امتثال الموقعين.
- 28.2 يقوم المدير بإجراء زيارات ميدانية للموقعين، على أن يقوم بإرسال إخطار إلى الموقع قبل موعد الزيارة بخمسة أيام.
- 28.3 يجب على الموقعين، على الأقل مرة واحدة سنويًا، إجراء مراجعة لأدائهم ودقة وصحة المعلومات المقدمة من الطلاب الدوليين المحتملين المسجلين وذلك لضمان الامتثال بهذا الميثاق، ويجب تسجيل نتيجة هذا التقييم في نموذج لتقديمه إلى إدارة الهجرة في نيوزيلندا، إن طلب ذلك.
- 28.4 يقوم المدير بإحالة المدير إلى IEAA إذا كان مقتنعًا بموجب أسباب وجيهة بأن الموقع ليس ملتزمًا أو قد لا يلتزم بأحكام الميثاق، وذلك كشكوى يتم التحقيق فيها والبت فيها وفقًا لأحكام هذا الميثاق.
- 28.5 قد تقوم IEAA بإحالة الشكاوى بشأن المسائل التي تقع خارج نطاق هذا الميثاق، مثل الشكاوى المتعلقة بجودة التعليم المقدم و/أو ضمان الجودة، إلى أية جهة معنية يتم الاستعانة بها للتحقيق في شكوى معينة.

9 الإدارة

29 الترتيبات الانتقالية

- 29.1 اعتبارًا من 1 يوليو 2011 فإنه يجب على الموقعين عدم تسجيل أو الاستمرار في تسجيل الطلاب الدوليين الشباب الذين لا يعيشون مع ولي الأمر، دون موافقة من المدير وذلك تمهيدًا مع الفقرات 15.5، و27.3، و27.4.
- 29.2 اعتبارًا من 31 ديسمبر 2011 فإنه يجوز للموقعين وضع أو الاستمرار في وضع الطلاب الدوليين الذين تبلغ أعمارهم 10 أعوام أو أقل في سكن مرخص وذلك فقط في حالة تسجيل الطالب في السنوات 6-1 في المدرسة، مع العلم أن السكن هو سكن مدرسي، ويجب أن يحصل الموقع على موافقة من المدير وذلك كما هو موضح في الفقرات 15.5، و27.3، و27.4.
- 29.3 يتم التعامل مع الشكاوى التي تقدم إلى IEAA أو التي تنظرها لجنة المراجعة وفقًا للميثاق (نسخة منقحة 2010) بموجب الميثاق كما تعدل في عام 2003.

30 تعديلات الميثاق

- 30.1 يجب على المدير إعطاء الموقعين إخطار كتابي بأية نية في تعديل أي من أحكام الميثاق، وتقديمه خلال فترة لا تقل عن 20 يوم عمل وذلك لتقديم الرأي حول التعديلات المقترحة.
- 30.2 بعد الحصول على الرأي، فإنه يجب على المدير الحصول على موافقة خطية من الوزير على التعديلات المقترحة.
- 30.3 أية تعديلات على الميثاق سوف يتم نشرها في جريدة نيوزيلندا الرسمية (*New Zealand Gazette*).

31 تحويل إدارة الميثاق

- 31.1 قد يتم تحويل إدارة الميثاق من المدير الحالي إلى هيئة أخرى وذلك بموجب اتفاق مع هذه الهيئة.
- 31.2 قد تقترح الهيئة الممثلة المتخصصة على الوزير أن يتم نقل إدارة الامتثال.
- 31.3 يجب أن يعطي المدير الحالي إخطاراً إلى الموقعين بنيتهم نقل إدارة الميثاق، وكذلك أية تعديلات جوهرية على الميثاق تنشأ بموجب هذا التحويل. على أن يتم ذلك ضمن 20 يوم عمل وذلك لتقديم الرأي على هذا المقترح.
- 31.4 يقوم الوزير باتخاذ قرار على التحويل المقترح والتعديلات الجوهرية على الميثاق بعد النظر في رأي المدير الحالي والمحتمل، وأية آراء تم تقديمها من قبل الموقعين على الميثاق.
- 31.5 أية تحويلات لإدارة الميثاق سوف يتم نشرها في جريدة نيوزيلندا الرسمية (*New Zealand Gazette*).

طُبِعَ بواسطة New Zealand Qualifications Authority ، أغسطس 2013.
توجه الاستفسارات إلى:

NZQA
PO Box 160
Wellington 6140
New Zealand

www.nzqa.govt.nz

تخضع هذه المادة إلى حقوق الطبع والنشر. باستثناء أي معاملة مشروعة لغرض
الدراسة، أو البحث، أو النقد، أو المراجعة، أو الترخيص بموجب قانون النسخ والنشر،
فلا يجوز إعادة إنتاج أي جزء من هذه المادة دون الحصول على إذن من NZQA، نيوزيلندا.